



INTERNATIONAL COUNCIL SUPPORTING FAIR TRIAL & HUMAN RIGHTS

Registration No. 2795/2012

OFFICIAL LETTER HEAD OF THE ORGANIZATION

مجلس حقوق الانسان الدورة 38

النقاش العام حول البند الخامس

سيدي الرئيس،

كثر الحديث مؤخرا عن مصداقية المنتظم الدولي لحماية حقوق الانسان، في ظل التطورات الأخيرة التي عرفها مجلسنا الموقر.

بالرغم من الانجازات التي تحسب له، لا يسعنا الا أن نلاحظ أن الحسابات السياسية و المساومات، بل و المساهمات المالية الطوعية في ميزانية المفوضية السامية، تفيض في الكثير من الاحيان عمل المجلس و تجعله حبيس ارادة بعض الاعضاء و مصالحها الضيقة.

كذلك الحال بالنسبة لقضية حقوق الانسان في الصحراء الغربية، الاقليم غير المتمتع بالاستقلال الذاتي الذي يحتله المغرب منذ 1975، و الذي يكاد يكون غائبا أو مغيبا بقصد عن اهتمامات المجلس الموقر.

بالعودة الى موضوع الاجهزة و الاليات المعنية بحقوق الانسان، في حين تغلو المطالب بتجنب الانتقائية و ازدواجية المعايير، و بوجوب تعرض المجلس لكافة القضايا المتعلقة بحقوق الانسان عبر العالم، من المؤسف ان نلاحظ حاليا عدم قدرة اي من أصحاب الولايات الخاصة بزيارة اقليم الصحراء الغربية الا بعد موافقة المغرب و تحت اشرافه، و في حالة السماح بذلك، تعمل سلطات الاحتلال المغربية على توجيه الزيارات و مخرجاتها الى ما يخدم مصالحها بطبيعة الحال.

بالمقابل، أعطى ميثاق الأمم المتحدة اولوية كبرى لمرافقة الشعوب الطواقة للحرية و للتخلص من الاستعمار، عبر استحداث هياكل تركز مسؤولية المنظومة الدولية حول ما يقع في هذه الاقاليم (من بينها مجلس الوصاية و اللجنة السياسية الخاصة او لجنة الاربعة و العشرون، و بعثات تقصي الحقائق...). لسوء الحظ، لانجد أي أثر أو أي انعكاس لهذه النظرة أو الفلسفة على مستوى مجلس حقوق الانسان و هياكله.

ICSFT in special consultative status with the ECOSOC / Center Oecumenique des eglise 150,
Route de Ferney 1211, Offices: 191&192, Geneva, Switzerland, Tel: +41227884808/ 5&6- Fax: +
41227884807- Website: www.icsft.net- Email: uncoordinator@icsft.net / info@icsft.net



INTERNATIONAL COUNCIL SUPPORTING FAIR TRIAL & HUMAN RIGHTS

Registration No. 2795/2012

ICSFT

OFFICIAL LETTER HEAD OF THE ORGANIZATION

مما سبق، ندعو المجلس الموقر الى اعتماد مقاربة خاصة لمراقبة حقوق الانسان في الاقاليم الغير متمتعة بالاستقلال الذاتي، بما فيها بلدي الصحراء الغربية، بعيدا عن ارادة و املاءات الدولة المحتلة، و ذلك مثلا عبر تنظيم زيارات عمل من طرف اصحاب الولايات الخاصة لهذه الاقاليم بشكل منفصل عن الزيارات التي تجري في الدولة المحتلة، أو على الاحرى، عبر ايجاد مقرر خاص أو مجموعة عمل مكلفة بوضعية حقوق لانسان في الاقاليم المسجلة في قائمة الأمم المتحدة.

كما لا يجب بأي حال من الأحوال اعتبار اضطلاع الولايات الخاصة بوضعية حقوق الانسان في الاقاليم غير المستقلة أمرا ثنائيا محضا بين المجلس و الدولة القائمة بالاحتلال، بل، و بالرجوع الى روح ميثاق الامم المتحدة، يجب وضع مسؤولية حماية حقوق الانسان للشعوب المحتلة على عاتق المجموعة الدولية بصفة عامة.

شكرا سيدي الرئيس